



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

التذكرة في علوم الحديث

المؤلف

عمر بن علي بن أحمد (ابن الملقن)

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في المكتبة التيمورية.

كِتَابُ التَّذَكُّرَةِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ لِلشَّيْخِ الْعَلَامَةِ
سِرَاجِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ الشَّهْبِيرِيِّ
تَمَلَّقَنَّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَتَفَعَّلْنَا بِهِ أَمِين

أَمِينٌ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّنَةِ الْقَمَرِيَّةِ ثَلَاثَةَ عَشْرَةَ
وَأَرْبَعَةَ وَخَمْسِينَ يَوْمًا وَخَمْسِينَ يَوْمًا وَخَمْسِينَ يَوْمًا
وَسُدَّسَ يَوْمًا بِخِلَافِ أَعْدَادِهِ فَاقْبَلْ
ثَلَاثَةَ عَشْرَةَ يَوْمًا وَمَا لَا تَنْقُضُ يَوْمًا
وَلَا تَزِيدُ يَوْمًا وَالشَّمْسِيَّةُ ثَلَاثَةَ عَشْرَةَ
وَسِتَّةً وَسِتُونَ يَوْمًا وَرَبْعَ يَوْمٍ الْحَبَشِيِّ

أَمِين ٨٥

إِذَا ضَاقَ حَالِي وَاسْتَكْبَتِ لِحَالِي
قَدْ بَرَّ عَلَى نَيْبِي كُلِّ عَسِيرِي
فَمَا يَبِينُ أَطْبَاقَ أَجْهُونٍ وَحَالَهَا
إِنْجِبَارُ كَيْبَرٍ وَانْفِكَالُ عَسِيرِي
أَنْدَرَكُنِي ضَيْمٌ وَأَنْتَ وَسَيْبَاتِي
أَطْمَأْنِنِي وَأَنْتَ الْعَذْبُ فِي كُلِّ مَهْلٍ
فَمَا زِلْتِ حَالِي حَيْثُ وَهُوَ فِي الْحَالِ إِذَا ضَاقَ حَالِي عَسِيرِي

التحرير ٩

مكرر رقم

عنوان المصنف : التذكرة في علم الحديث

اسم المؤلف : سراج الدين محمد بن علي بن أحمد الأنصاري الشهبيري

مصور عن النسخة : المطبوع المحفوظة بدار الكتب القومية

تحت رقم ٨٥ مطبوع

بسم الله الرحمن الرحيم
 اللَّهُ أَحْمَدُ عَلَى نِعْمَائِهِ وَاتِّكَاثِهِ عَلَى آيَاتِهِ وَأَصْلِي
 عَلَى أَشْرَفِ الْخَلْقِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَأَسْلَمُ وَبَعْدُ
 فهذه تذكيرة في علوم الحديث ينسب بها
 المبتدئ ويتنصر بها المنتهي اقتضتها
 من المقنع تاليفي والله أرغب في النفع به
 إنه بيده والقادر عليه أقسامه ثلاثة
 صحيح وحسن وضعيف فالصحيح ما سلم
 في الطوبى في إسناده ومنته المتفق عليه
 وهو ما أوردت الشيخان في صحيحيهما
 والحسن ما كان إسناده دون الأول
 في الحفظ والابتقان ويعمه والذي قبله اسم
 الضعيف وغيره ثم
 الخبر

الحديث له حد وموضوع وفائدة وغاية
 فله على بقوا يعرف بها حوال المشد والمفتي
 وهو موضوع مستد وأما بوطا لافه معرفة الصفة

الخبر القوي والضعيف فاليسر واحد منهما وأنواعه
 زائدة على الثمانين المستند وهو ما اتصل بسنده
 إلى النبي صلى الله عليه وسلم والمتصل وهو ما اتصل
 إسناده برفوعا كان أو موقوفا ويسمى
 موضولا والمرقوع وهو ما اضميف الي
 النبي صلى الله عليه وسلم خاصة متصلا
 كان أو غيره والموقوف وهو المروي
 عن الصحابة قولا أو فعلا أو نحوه
 متصلا كان أو منقطعا ويستعمل في
 غيرهم مقيدا يقال وقفه فلان
 على عطاء ونحوه والمقطوع وهو
 الموقوف على التابعي قولا له أو فعلا

والمقطوع وهو ما لم يتصل بسناده على
أى وجه كان والمرسل وهو قول
التابعي وإن لم يكن كبيراً قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومنه
ما خفي نسياله والمفضل وهو ما استقطب
من إسناده أثنان فأكثر ويسمى منقطعاً
أيضاً فكل مفضل منقطع ولا عكس
والمعاق وهو ما حذف من مبدأ إسناده
واحد فالنكر والمعنعن وهو ما لم ي
فيه بصيغة عن فلان عن فلان
وهو متصل إن لم يكن تدليساً وأما
اللقاء والتدليس وهو مكره لأنه
يوهم

يوهم اللقاء والمعاصرة بقوله قال فلان
وهو في الشيوخ أحق والسناد
وهو ما روى الثقة مخالفاً لرواية
الناس والمنكر وهو ما انفرد به
واحد غير متقن ولا مشهور بالحفظ
والمفرد وهو ما انفرد به واحد
عن جميع الرواة أو جهة خاصة
لقوله انفرد به أهل مكة وخوهم والغريب
وهو ما انفرد به واحد عن الزهري وشبهه
ممن يجمع حديثه فإن انفرد به أثنان
أو ثلاثة سمي عزيزاً فإن رواه الجماعة

سَمِيَّ مَشْهُورًا وَمِنْهُ الْمُتَوَاتِرُ وَالْمَعْلُومُ وَهُوَ
مَا أُطْلِعَ فِيهِ عَلَى عِلَّةٍ قَادِحَةٍ فِي صِحَّتِهِ
مَعَ السَّلَامَةِ عَنْهَا ظَاهِرٌ وَالْمُضْطَرَّبُ
وَهُوَ مَا يُرْوَى عَلَى أَوْجُهٍ مُخْتَلِفَةٍ مُتَسَاوِيَةٍ
وَالْمُدْرَجُ وَهُوَ زِيَادَةُ فِي الْمَثَرِ تَقَعُ
فِي آخِرِ الْمَثَرِ مِنَ الرَّأْيِ بِإِلْفِاضٍ وَخَوْرِهِ
وَالْمَوْضُوعُ وَهُوَ الْمُخْتَلَفُ الْمَصْنُوعُ وَقَدْ
يُلَقَّبُ بِالْمُرْدُودِ وَالْمَثْرُوكِ وَالْبَاطِلِ
وَالْمُفْسِدِ وَالْمَقْلُوبِ وَهُوَ إِسْنَادُ الْحَدِيثِ
إِلَى غَيْرِ رِوَايَةٍ وَالْعَالِي وَهُوَ قَضِيْلَةٌ مَرْغُوبٌ
فِيهَا وَتَحْصُلُ بِالْقُرْبِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَمِنْ

وَمِنْ أَحَدِ الْأُمَّةِ فِي الْحَدِيثِ فَيَتَقَدَّمُ وَفَاةُ
الرَّأْيِ بِالسَّمَاعِ وَالنَّازِلُ وَهُوَ ضِدُّ الْعَالِي
وَالْمُصَحَّفُ وَتَارَةٌ يَقَعُ فِي الْمَثَرِ وَتَارَةٌ
فِي الْإِسْنَادِ وَفِيهِ تَصَانِيفٌ وَالْمُخْتَلَفُ وَهُوَ
أَنْ يُؤْفَقَ بَيْنَ حَدِيثَيْنِ مُتَعَارِضَيْنِ فِي الْمَعْنَى
أَوْ يَرْجَحُ أَحَدَهُمَا وَالْمُسْلَسِلُ وَهُوَ مَا تَتَابَعَ
رِجَالُ إِسْنَادِهِ عَلَى صِفَةٍ أَوْ حَالَةٍ وَقَدْ فِيهِ
الصَّحِيحُ وَالْإِعْتِبَارُ وَهُوَ أَنْ يَرَوِيَ حَمَادُ
أَبْنِ سَلْمَةَ مَثَلًا حَدِيثًا لِأَبِي تَابَعٍ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي
عَنْ ابْنِ سَرِيْنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْمُتَابِعَةُ وَهِيَ
أَنْ يَرُوْجِدَ عَنْ أَبِي تَابَعٍ غَيْرَ حَمَادٍ وَهِيَ الْمُتَابِعَةُ
الثَّامَّةُ وَالشَّاهِدُ وَهُوَ أَنْ يَرُوْجِدَ حَدِيثٌ
أَخْرَجَ بِمَعْنَاهُ وَزِيَادَةُ الثِّقَاتِ وَالْجَمْعُورُ

على قبولها والمزيد في متصل الأسانيد وصفة
الرواية وهو العدل الضابط ويدخل فيه
معرفة الجرح والتعديل وبيان سن السماع
وهو التمييز وتخصل في خمس غالباً وكيفيته
السماع والتحمل وكتابة الحديث وهي جائزة
بإجماعاً وصرف الهمة إلى ضبطه وأقسام
طرق الرواية وهي ثمانية السماع من لفظ الشيخ
والقراءة عليه والإجازة بأبوابها والمناولة
والمكاتبة والإغلام والوصية والوجادة
وصفة الرواية وأدائها ويدخل فيه الرواية
بالمعنى واختصار الحديث وأدب الحديث
وطالب الحديث ومعرفة غريبه ولغته وتفسير
معانيه واستنباط أحكامه وعزوه إلى الصحابة
والتابعين وأتباعهم وفاقاً وخلافاً وتحتاج في ذلك
إلى

إلى معرفة أحكام الخمسة وهي الوجوب والتدب
والتحريم والكراهة والإباحة ومتعلقاتها من الخاص
وهو ما دل على معنى واحد **والعام** وهو ما دل
على شيئين من جهة واحدة **والمطلق** وهو ما دل
على معنى واحد مع عدم تعيين فيه ولا شرط **والمقيد**
وهو ما دل على معنى مع اشتراط آخر **والمفصل**
وهو ما عرف المراد من لفظه ولم يفتقر في البيان
إلى غيره **والمفسر** وهو ما ورد البيان بالمراد
منه في مدلوله **والمجمل** وهو ما لا يفهم المراد منه
ويفتقر إلى غيره والتراخي بين الرواية من جهة
كثرة العدد مع الاستتار في الحفظ ومن جهة
العدد أيضاً مع التباين فيه وغير ذلك ومعرفة
نسخه ومنسوخه ومعرفة الصحابة وأتباعهم
ومن روي عن الأماغر كرواية النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَالصِّدِّيقِ وَغَيْرِهِ
مِنَ الصَّحَابَةِ عَنِ التَّابِعِينَ وَيَلْقَبُ أَيْضًا بِرِوَايَةِ الْفَاضِلِ
عَنِ الْمُفَضَّلِ وَرِوَايَةِ الشُّبَّانِيِّ عَنِ التَّلِيدِيِّ وَرِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ
وَحَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ وَرَبِيعَةَ وَغَيْرِهِمْ عَنْ مَالِكِ بْنِ رِوَايَةِ
النَّظِيرِ عَنِ النَّظِيرِ كَالثَّوْرِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ عَنِ مَالِكِ
حَدِيثُ الْأُمِّ أَمَّا بِنَفْسِهَا مِنْ وَلَدِهَا وَمَعْرِفَةُ
رِوَايَةِ الْأَبَاءِ عَنِ الْأَبْنَاءِ كِرِوَايَةِ الْعَبَّاسِيِّ عَنِ ابْنِهِ الْفَضْلِ
وَعَلَيْهِ وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ الْأُمِّ عَنْ وَلَدِهَا وَمَعْرِفَةُ
الْمَدِينِيِّ وَهَوْرِي رِوَايَةُ الْأَقْرَانِ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ فَإِنْ
رَوَى أَحَدُهُمْ عَنِ الْآخَرِ وَلَمْ يَرَوْا الْآخَرَ عَنْهُ
فَعَيْرٌ مَدِينِيٌّ وَمَعْرِفَةُ الْإِخْوَةِ وَالْأَجْوَابُ كَعَمْرِ وَرَبِيعِ
أَبِي الْحَطَّابِ وَمَنْ شَتَرَ عَنْهُ فِي الرِّوَايَةِ أَثْنَانِ
تَبَاعَدَا مَا بَيْنَ وَقَاتِيَهُمَا كَالسَّلَاحِ فَإِنَّ الْبُخَّارِيَّ رَوَى
عَنْهُ وَكَذَا الْحَقَّافُ وَبَيْنَ وَقَاتِيَهُمَا مِائَةٌ وَسَبْعٌ وَثَلَاثُونَ
أَوْ كَثُرَ

أَوْ كَثُرَ وَمَنْ لَمْ يَرَوْعَهُ إِلَّا وَاحِدًا مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْ بَعْدِهِمْ
كَمُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ لَمْ يَرَوْعَهُ غَيْرُ الشَّعْبِيِّ وَمَنْ عَرَفَ بِأَسْمَائِهِ
كَمُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ وَالْكِنِيِّ وَالْأَلْقَابِ وَمَعْرِفَةُ مَنْ
اشْتَهَرَ بِالْأَسْمَاءِ دُونَ الْكُنْيَةِ وَعَلَيْهِ وَمَنْ وَافَقَ اسْمُهُ
أَسْمَائِهِ وَالْمُخْتَلِفُ وَالْمُؤْتَلِفُ وَالْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ وَمَا
تَرَكَ مِنْهَا وَالْمُنْسُوبُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ كِبِلَالِ بْنِ حَمَامَةَ وَالنِّسْبَةُ
الَّتِي يَسْبِقُ إِلَى الْفَهْمِ مِنْهَا شَيْءٌ وَهُوَ بِخِلَافِهِ كَأَبِي مَسْعُودٍ الْبَدِيِّ
فَأَنَّهُ نَزَلَهُ وَلَمْ يَشْهَدْهُ وَالْمُهَمَّاتُ وَالنَّارِخُ وَالْوَفَاةُ وَمَعْرِفَةُ
النِّقَاتِ وَالضُّعْفَاءِ وَمَنْ اخْتَلَفَ فِيهِ وَمَنْ اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ
مِنَ النِّقَاتِ وَحَدَفَ نِسْبَهُمْ وَمَنْ دُونَ ذَلِكَ مِنْهُمْ وَمَنْ
أُحْرِقَتْ كِتَابُهُ أَوْ ذَهَبَتْ فَرَجَعَ إِلَى الْخِطْبَةِ وَمَنْ حَدَّثَ وَنَسِيَ
فَرَوَى عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ وَمَعْرِفَةُ طَبَقَاتِ الرِّوَاةِ وَالْعُلَمَاءِ وَاللُّوَلُ
وَالْقَبَائِلِ وَالْبِلَادِ وَالصَّنَاعَةِ • وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

١٤

وَأَمَّا